

تفسير السعدي

* تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ^ط وَمَنْ ابْتَغَيْتَ^ج مِمَّنْ عَزَلْتَ^ج فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّ^ج أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ^ج وَيَرْضَيْنَ^ج بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ^ج وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ^ج وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا

وهذا أيضاً من توسعة الله على رسوله ورحمته به، أن أباح له ترك القسم بين زوجاته، على وجه الوجوب، وأنه إن فعل ذلك، فهو تبرع منه، ومع ذلك، فقد كان صلى الله عليه وسلم يجتهد في القسم بينهما في كل شيء، ويقول "اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما لا أملك". فقال هنا: { تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ } [أي: تؤخر من أردت من زوجاتك فلا تؤويها إليك، ولا تبیت عندها] { وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ } أي: تضمها وتبيت عندها. { و مع ذلك لا يتعين هذا الأمر { مَنْ ابْتَغَيْتَ } أي: أن تؤويها { فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ } والمعنى أن الخيرة بيدك في ذلك كله [وقال كثير من المفسرين: إن هذا خاص بالواهبات، له أن يرجي من يشاء، ويؤوي من يشاء، أي: إن شاء قبل من وهبت نفسها له، وإن شاء لم يقبلها، والله أعلم] ثم بين الحكمة في ذلك فقال: { ذَلِكَ } أي: التوسعة عليك، وكون الأمر

راجعاً إليك ويدك، وكون ما جاء منك إليهن تبرعاً منك { أَذْنِي أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا

يَحْزَنَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ } لعلمهن أنك لم تترك واجباً، ولم تفرط في حق

لازم. { وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ } أي: ما يعرض لها عند أداء الحقوق الواجبة والمستحبة،

وعند المزاومة في الحقوق، فذلك شرع لك التوسعة يا رسول الله، لتطمئن قلوب

زوجاتك. { وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَلِيمًا } أي: واسع العلم، كثير الحلم. ومن علمه، أن شرع

لكم ما هو أصلح لأموالكم، وأكثر لأجوركم. ومن حلمه، أن لم يعاقبكم بما صدر منكم،

وما أصرت عليه قلوبكم من الشر.